

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية بسكرة
مديرية المصالح الفلاحية
مصلحة التفتيش البيطري وحماية النباتات

25 جويلية 2019

قرار رقم 162. مؤرخ في
يتضمن تحديد نقاط بيع المواشي عبر تراب
بلديات الولاية بمناسبة عيد الأضحى المبارك
لسنة 2019

162
25 جويلية 2019

ان والي ولاية بسكرة

- بمقتضى القانون رقم 09/84 المؤرخ في 04/02/1984 المتضمن التنظيم الاقليمي للبلاد المعدل و المتمم.
- بمقتضى القانون رقم 05/85 المؤرخ في 16/02/1985 المتعلق بحماية الصحة وترقيتها المعدل و المتمم.
- بمقتضى القانون رقم 08/88 المؤرخ في 26/01/1988 المتعلق بنشاطات الطب البيطري وحماية الصحة الحيوانية.
- بمقتضى القانون رقم 03/09 المؤرخ في 25/02/2009 المتعلق بحماية المستهلك و قمع الغش.
- بمقتضى القانون رقم 10/11 المؤرخ في 22/06/2011 المتعلق بالبلدية.
- بمقتضى القانون رقم 07/12 المؤرخ في 21/02/2012 المتعلق بالولاية.
- بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 05/10/2016 المتضمن تعيين السيد/ كروم احمد والي لولاية بسكرة.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 195/90 المؤرخ في 23/06/1990 المحدد لقواعد تنظيم وتسيير المصالح الفلاحية في الولاية وعملها.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 148/93 المؤرخ في 22/06/1993 المتضمن اعادة تغيير قوانين المعهد الوطني للصحة الحيوانية و تغيير تسميته إلى المعهد الوطني للطب البيطري .
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 215/94 المؤرخ في 23/07/1994 المحدد لأجهزة الإدارة العامة في الولاية و هيكلها.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 363/95 المؤرخ في 11/11/1995 الذي يحدد كفايات التفتيش البيطري للحيوانات الحية و المنتوجات الحيوانية او المنتوجات الاتية من مصدر حيواني المخصصة للاستهلاك البشري المعدل بالمرسوم التنفيذي رقم 315/98 المؤرخ في 03/10/1998 .
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 173/03 المؤرخ في 14/04/2003 الذي ينظم طرق تجنيد البياطرة عند ظهور وباء حيواني ، و اثناء القيام بعمليات الوقاية الجماعية من الأمراض الحيوانية التي تآمر بها السلطة البيطرية الوطنية.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 119/06 المؤرخ في 12/03/2006 المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 66/95 المؤرخ في 22/02/1995 المحدد لقائمة الأمراض الحيوانية التي يجب التصريح بها و التدابير العامة التي تطبق عليها .
- بناء على القرار الوزاري المؤرخ في 30/09/2000 المتعلق بالرقابة الصحية على مستوى أسواق الماشية.
- بناء على القرار الوزاري رقم 901 المؤرخ في 24/07/2005 المتضمن تنظيم بيع المواشي عبر الاسواق.
- بناء على القرار الوزاري رقم 960 المؤرخ في 03/08/2005 المتضمن تنظيم مراقبة صحية و بيطرية على مستوى اسواق المواشي لمحاربة الحمى المالطية .
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 124/10 المؤرخ في 28/04/2010 المتضمن القانون الخاص بالأطباء البيطريين و الاطباء الاختصاصيين.
- بناء على المراسلة الوزارية رقم 380 المؤرخة في 01/07/2019 الصادرة عن وزارة الفلاحة و التنمية الريفية و الصيد البحري الجزائر المتضمنة سن قرار و لاي محدد لنقاط بيع كبش عيد الأضحى لسنة 2019 .

و باقتراح السيد مدير المصالح الفلاحية لولاية بسكرة.

- يقـــــــــــــــــــــرر -

المادة الأولى: تحدد نقاط بيع المواشي عبر تراب بلديات الولاية بمناسبة عيد الاضحى المبارك حسب الجدول التالي بالإضافة إلى الأسواق الأسبوعية للبلديات مع توفير التغطية الصحية للمواشي .

البلدية	الموقع	البلدية	الموقع	البلدية	الموقع
بسكرة	- الساحة الكائنة بجانب سوق الجملة للخضر و الفواكه طريق فلياش (سوق التمور سابقا) .	الحاجب	- حاسي نخوان (مدخل مدينة المغلوب) - بجانب محلات الشباب (عين الكرمة)	لوطاية	- وسط المدينة بمنبع الغزلان - مفترق الطرق بالوطاية
أولاد جلال	- السوق الأسبوعي للماشية شمال المدينة - السوق الأسبوعي للماشية المدينة الجديدة	زريرة الوادي	- سوق المواشي (زريرة الوادي مركز)	القطرة	- بالقرب من السوق الأسبوعي
الشعبية	- سوق بئر النعام	الفيض	- سوق الماشية (الفيض مركز)	عين زعظوط	- حي عبد العزيز اعمر
الموسين	- سوق الماشية الكائن بحي السطحة	خنقة	- الساحة مقابل التعاونية متعددة الخدمات سابقا.	جمورة	- السوق الأسبوعي بوسط المدينة
سیدی خالد	- سوق اسبوعي حسي العقيسد عبروش - سوق بالساحة المجاورة لشارع 21 اوت 1955 (حي الفاعة)	سیدی عقیة	- مقابل المعهد الإسلامي سابق بجانب الطريق الوطني رقم 83 - نخرسه 151 سجن حسي المجاهدين (قطعة سوناطراك) مقابل المركب الرياضي - ساحة السوق عينة الهاشمي بوسط المدينة .	طولقة	- الدشرة (الرحدة) بحي طولقة القديمة - سوق نسيرات - المددادي لمحظة نسيرات المسافرين الترية - حي حمدي زيان : شارع اول نوفمبر - ساحة الشهداء (العرشي).
أورال	- مكان بالقرب من شارع عبد المجيد عشية - مكان السوق الأسبوعي بحي زوبيري رشيد .	مشونش	- بجانب 10 محلات مهنية المقابلة للحضرة البلدية	فوغالة	- بجانب الطريق الوطني رقم 46 - شارع شروف معمر زريرة داخل غابة النخيل للمعني
امليلي	عند مدخل بلدية امليلى (بالقرب من مفترق الطرق الموادي نحو بلدية اوماش).			نغروس	- نقطة تقاطع الطريق الوطني رقم (46) و الطريق الولائي رقم (05)

المادة (02): يبدأ سريان مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ امضاءه إلى غاية اليوم الثالث بعد العيد .

المادة (03): يسمح بتنقل المجترات الصغيرة داخل الولاية شرط ان تكون مصحوبة بشهادة صحية بيطرية تثبت سلامتها

مع التزام المصالح البيطرية بالتعاون مع مصالح الأمن العمومي بمراقبة منتظمة لهذه الأسواق لضمان سلامة

الحيوانات المعروضة للبيع من الامراض الحيوانية المعدية و المتقلبة للإنسان .

المادة (04): يمنع منعاً باتاً بيع ، عرض و تداول الماشية (البعير ، الخنزير ، الخراف) خارج هذه النقاط .

المادة (05): تطبق احكام المادة الرابعة من القرار الولائي رقم 960 المؤرخ في 2005/08/03 المتضمن تنظيم مراقبة صحية و

بيطرية على مستوى أسواق المواشي لمحاربة الحمى المالطية .

المادة (06): يكلف السادة الأميين العام للولاية، الوالي المنتدب للمقاطعة الادارية أولاد جلال ، مدير التنظيم

والشؤون العامة ، مدير المصالح الفلاحية ، مدير الموارد المائية ، مدير الصحة و السكن ، مدير التجارة ، مدير

البيسة ، قائد المجموعة الاقليمية للدرك الوطني ، قائد القطاع العسكري ، رئيس أمن الولاية ، رئيس مفتشية اقسام

الجمارك ، رئيس الغرفة الفلاحية للولاية ، رؤساء الدوائر ، رؤساء المجالس الشعبية البلدية ، كل في حدود اختصاصه

بتنفيذ هذا القرار الذي سيدون في نشرة القرارات الإدارية للولاية .

